

وزارة الطاقة والمياه تصدر

تسعيرة المولدات الخاصة عن شهر كانون الأول ٢٠٢٠

ل.ل. وذلك بعد احتساب كافة مصاريف وفوائد وأكلاف المولدات بالإضافة إلى هامش ربح جيد لأصحابها؛ وقد صدرت هذه التسعيرة بناءً على الجدول الحسابي المعتمد من قبل وزارة الطاقة منذ تاريخ ١٤/١٠/٢٠١٠؛ وتطبيقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢ الصادر بتاريخ ١٤/١٢/٢٠١١ في شأن اتخاذ التدابير اللازمة لضبط تسعيرة المولدات الخاصة، واستناداً إلى آلية التطبيق المشتركة بين الوزارات (الطاقة الداخلية والإقتصاد) المعلن عنها بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١١ والتي حدّدت مسؤولية وزارة الطاقة والمياه في تعميم تسعيرة المولدات الخاصة إستناداً الى أسعار المازوت في نهاية كل شهر".

تضاف نسبة ١٠ % على التسعيرة المعتمدة في حال وجود المولد في منطقة جبلية او في البلدات الصغيرة حيث عدد المشتركين قليل وشبكات التوزيع طويلة.

كما تعلن وزارة الطاقة والمياه أنها أرسلت إلى وزارتي الداخلية والإقتصاد كُتّباً حول تسعيرة كانون الأول ٢٠٢٠ للقيام بالمقتضى بحسب آلية الضبط المشتركة.

بيروت في ٣٠/١٢/٢٠٢٠

أعلنت وزارة الطاقة والمياه في بيان صدر عن مكتبها الإعلامي أن السعر العادل لتعرفات المولدات الكهربائية الخاصة عن شهر كانون الأول هو:
٦٣٣ ل.ل. عن كل كيلواط ساعة.

للمشتركين بالعدادات:

قدرة ٥ أمبير =

٢٠,٠٠٠ ل.ل. + (المقطوعية الشهرية * ٦٣٣ ل.ل.)
عن كل كيلواط ساعة.

قدرة ١٠ أمبير =

٣٠,٠٠٠ ل.ل. + (المقطوعية الشهرية * ٦٣٣ ل.ل.)
عن كل كيلواط ساعة.

قدرة ١٥ أمبير =

٤٠,٠٠٠ ل.ل. + (المقطوعية الشهرية * ٦٣٣ ل.ل.)
عن كل كيلواط ساعة.

❖ تضاف ٥,٠٠٠ ل.ل. على الشطر الثابت من

تسعيرة العدادات لكل ٥ أمبير إضافي.

وإن هذه التعرفة مبنية على أساس سعر وسطي لصفحة المازوت (٢٠ ل.ل.) لشهر كانون الأول البالغ ١٧١٢٩